

البَرَّةُ الْمُكَبِّلَةُ

فِي هَذِهِ الْفَرْقَةِ الْمَرْبُلَةِ

الإمام العالم مُحَمَّدٌ بْنُ أَبْدَى بْنِ سَالِمٍ السَّفَارِينِيِّ
النَّابِلِسِيِّ الْأَنْبَلِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قَالَ الْإِمَامُ الْعَلَامُ خَاتَمُ الْحَنَابَةِ وَالْمُحَقَّقُينَ أَبُو الْعَوْنَ شَمْسُ الدِّينِ
مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَالِمٍ بْنِ سُلَيْمَانَ السَّفَارِينِيِّ النَّابُلُسِيِّ الْحَنَبَلِيِّ
الْمُتَوَفِّيِّ سَنَةً: ١١٨٨.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَدِيمِ الْبَاقِي مُسَبِّبُ الْأَسْبَابِ وَالْأَرْزَاقِ
حَيٌّ عَلِيمٌ قَادِرٌ مَوْجُودٌ قَامَتْ بِهِ الْأَشْيَاءُ وَالْوُجُودُ
دَلَّتْ عَلَى وُجُودِهِ الْحَوَادِثُ سُبْحَانُهُ فَهُوَ الْحَكِيمُ الْوَارِثُ
ثُمَّ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ سَرْمَدًا عَلَى النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى كَثْرَ الْهُدَى
وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ الْأَبْرَارِ مَعَادُنَ التَّقْوَى مَعَ الْأَسْرَارِ
وَبَعْدُ فَاعْلَمُ أَنَّ كُلَّ عِلْمٍ كَالْفَرْعَعِ لِلتَّوْحِيدِ فَاسْمَعْ نَظْمِي
لَاَنَّهُ الْعِلْمُ الَّذِي لَا يَنْبَغِي لِعَاقِلٍ لِفَهْمِهِ لَمْ يَتَّفِعْ
فَيَعْلَمُ الْوَاجِبَ وَالْمُحَالَةَ كَجَائِزِ فِي حَقِّهِ تَعَالَى
وَصَارَ مِنْ عَادَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يَعْتَنُوا فِي سَبِّرِ ذَا بِالنَّظْمِ
لَاَنَّهُ يَسْهُلُ لِلْحِفْظِ كَمَا يَرُوقُ لِلسَّمْعِ وَيَشْفِي مِنْ ظَمَّا
فَمِنْ هُنَا نَظَمْتُ لِي عَقِيَّدَةً أَرْجُونَزَةً وَجِيَّزَةً مُفِيدَةً
نَظَمْتُهَا فِي سِلْكَهَا مُقَدَّمَةً وَسَتُّ أَبْوَابَ كَذَاكَ خَاتَمَةً
وَسَامَتُهَا بِالدُّرَّةِ الْمُضَيَّةِ فِي عَقْدِ أَهْلِ الْفِرْقَةِ الْمَرْضِيَّةِ
عَلَى اعْتِقَادِ ذِي السَّدَادِ الْحَنَبَلِيِّ إِمامِ أَهْلِ الْحَقِّ ذِي الْقَدْرِ الْعَلِيِّ
حَبْرِ الْمَلاَ فَرْدِ الْعُلَى الرَّبَّانِيِّ رَبِّ الْحِجَّا مَاحِيِ الدُّجَى الشَّيَّبَانِيِّ

فَإِنَّهُ إِمَامُ أَهْلِ الْأَثَرِ فَمَنْ نَحَا فَهُوَ الْأَثَرِي
سَقَى ضَرِيحاً حَلَّهُ صَوْبُ الرِّضَا وَالْعَفْوُ وَالْغُفْرَانُ مَا نَجْمُ أَضَاءَ
وَحَلَّهُ وَسَائِرَ الْأَئِمَّةَ مَنَازِلَ الرِّضْوَانِ أَعْلَى الْجَنَّةِ

مُقَدَّمَةٌ

اعْلَمُ هُدِيتَ أَنَّهُ جَاءَ الْخَبَرُ عَنِ النَّبِيِّ الْمُقْتَفَى خَيْرِ الْبَشَرِ
بِأَنَّ ذِي الْأُمَّةِ سَوْفَ تَفَتَّرُ بِضُعَّا وَسَبْعِينَ اعْتِقَادًا وَالْمُحَقْ
مَا كَانَ فِي نَهْجِ النَّبِيِّ الْمُصْطَفَى وَصَاحِبِهِ مِنْ غَيْرِ زَيْغٍ وَجَفَا
وَلَيْسَ هَذَا النَّصُّ جَزْمًا يُعْتَبَرُ فِي فِرْقَةٍ إِلَّا عَلَى أَهْلِ الْأَثَرِ
فَأَثْبَتُوا النُّصُوصَ بِالتَّنْزِيهِ مِنْ غَيْرِ تَعْطِيلٍ وَلَا تَشْبِيهِ
فَكُلُّ مَا جَاءَ مِنَ الْآيَاتِ أَوْ صَحَّ فِي الْأَخْبَارِ عَنْ ثَقَاتٍ
مِنَ الْأَحَادِيثِ ثُمَرُهُ كَمَا قَدْ جَاءَ فَاسْمَعْ مِنْ نِظَامِي وَاعْلَمَا
وَلَا تَرْدُ ذَاكَ بِالْعُقُولِ بِقَوْلِ مُفْتَرِّبِهِ جَهُولِ
فَعَقْدُنَا الإِثْبَاتُ يَا خَلِيلِي مِنْ غَيْرِ تَعْطِيلٍ وَلَا تَمْثِيلٍ
فَكُلُّ مَنْ أَوَّلَ فِي الصِّفَاتِ كَذَاهُ مِنْ غَيْرِ مَا إِثْبَاتٍ
فَقَدْ تَعَدَّى وَاسْتَطَالَ وَاجْتَرَأَ وَخَاضَ فِي بَحْرِ الْهَلاَكِ وَافْتَرَى
أَلَمْ تَرَ اخْتِلَافَ أَصْحَابِ النَّظرِ فِيهِ وَحُسْنَ مَا نَحَاهُ ذُو الْأَثَرِ
فِيَّهُمْ قَدْ افْتَدَوْا بِالْمُصْطَفَى وَصَاحِبِهِ فَاقْتَنَعْ بِهِذَا وَكَفَى

الْبَابُ الْأَوَّلُ:

فِي مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا يَتَعَلَّقُ بِذَلِكَ مِنْ تَعْدَادِ الصِّفَاتِ
الَّتِي يُشْبِهُهَا الْمُتَكَلِّمُونَ كَالسَّلَفِ وَأَسْمَائِهِ تَعَالَى وَكَلَامِهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ
أَوَّلُ وَاجِبٍ عَلَى الْعَبِيدِ مَعْرِفَةُ الإِلَهِ بِالْتَّسْدِيدِ
بِأَنَّهُ وَاحِدٌ لَا نَظِيرٌ لَهُ وَلَا شَبَهٌ وَلَا وَزِيرٌ
صَفَاتُهُ كَذَاتُهُ قَدِيمَةٌ أَسْمَاءُهُ ثَابَتَةٌ عَظِيمَةٌ
لَكَنَّهَا فِي الْحَقِّ تَوْقِيقَيْهُ لَنَا بِذَلِكَ أَدَلَّةٌ وَفَيْيَهُ
لَهُ الْحَيَاةُ وَالْكَلَامُ وَالْبَصَرُ سَمْعٌ إِرَادَةٌ وَعِلْمٌ وَاقْتَدَرْ
قُدْرَتُهُ تَعَلَّقَتْ بِمُمْكِنٍ كَذَلِكَ إِرَادَةٌ فَعِمْ وَاسْتَبَنْ
وَالْعِلْمُ وَالْكَلَامُ قَدْ تَعَلَّقَا بِكُلِّ شَيْءٍ يَا خَلِيلِي مُطْلَقاً
وَسَمْعُهُ سُبْحَانَهُ كَالْبَصَرِ بِكُلِّ مَسْمُوعٍ وَكُلِّ مُبْصَرٍ

فَصْلٌ فِي مَبْحَثِ الْقُرْآنِ

وَأَنَّ مَا قَدْ جَاءَ مَعْ جِبْرِيلٍ مِنْ مُحْكَمِ الْقُرْآنِ وَالتَّنْزِيلِ
كَلَامُهُ سُبْحَانَهُ قَدِيمٌ أَعْيَ الْوَرَى بِالنَّصِّ يَا عَلِيمٌ
وَلَيْسَ فِي طَوْقِ الْوَرَى مِنْ أَصْنَلِهِ أَنْ يَسْتَطِيعُوا سُورَةً مِنْ مِثْلِهِ

فَصْلٌ فِي ذِكْرِ الصِّفَاتِ

الَّتِي يُشْبِهُهَا اللَّهُ تَعَالَى أَئمَّةُ السَّلَفِ وَعُلَمَاءُ الْأَثَرِ دُونَ غَيْرِهِمْ
مِنْ عُلَمَاءِ الْخَلْفِ وَأَهْلِ الْكَلَامِ

وَلَيْسَ رَبُّنَا بِجَوْهِهِ وَلَا عَرْضٌ وَلَا جِسْمٌ تَعَالَى ذُو الْعُلَى
سُبْحَانَهُ قَدْ اسْتَوَى كَمَا وَرَدَ مِنْ غَيْرِ كَيْفٍ قَدْ تَعَالَى أَنْ يُحَدِّ
فَلَا يُحِيطُ عِلْمُنَا بِذَاتِهِ كَذَاكَ لَا يَنْفَكُ عَنْ صَفَاتِهِ
فَكُلُّ مَا قَدْ جَاءَ فِي الدَّلِيلِ فَثَابَتُ مِنْ غَيْرِ مَا تَمْثِيلِ
مِنْ رَحْمَةٍ وَنَحْوِهَا كَوْجِهِ وَيَدِهِ وَكُلُّ مَا مِنْ نَهْجِهِ
وَعَيْنِهِ وَصَفَةُ النُّزُولِ وَخَلْقِهِ فَاخْذِرْ مِنَ النُّزُولِ
فَسَائِرُ الصِّفَاتِ وَالْأَفْعَالِ قَدِيمَةُ اللَّهِ ذِي الْجَلَالِ
لَكِنْ بِلَا كَيْفٍ وَلَا تَمْثِيلِ رَغْمًا لِأَهْلِ الزَّيْغِ وَالْتَّعْطِيلِ
نُمْرُهَا كَمَا أَتَتْ فِي الذِّكْرِ مِنْ غَيْرِ تَأْوِيلٍ وَغَيْرِ تُكْرِ
وَيَسْتَحِيلُ الْجَهْلُ وَالْعَجزُ كَمَا قَدْ اسْتَحَالَ الْمَوْتُ حَقًّا وَالْعَمَى
فَكُلُّ نَقْصٍ قَدْ تَعَالَى اللَّهُ عَنْهُ فِيَا بُشِّرَى لِمَنْ وَالَّهُ

فَصْلٌ فِي ذِكْرِ الْخِلَافِ فِي صِحَّةِ إِيمَانِ الْمُقْلَدِ

وَكُلُّ مَا يُطْلَبُ فِيهِ الْجَزْمُ فَمَنْمَعْ تَقْلِيدِ بِذَاكَ حَتَّمْ
لَاَنَّهُ لَا يُكْتَفِي بِالظَّنِّ لِذِي الْحِجَاجِ فِي قَوْلِ أَهْلِ الْفَنِّ
وَقِيلَ يَكْفِي الْجَزْمُ إِجْمَاعًا بِمَا يُطْلَبُ فِيهِ عِنْدَ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ

فَالْجَازِيُونَ مِنْ عَوَامِ الْبَشَرِ فَمُسْلِمُونَ عِنْدَ أَهْلِ الْأَثَرِ

الْبَابُ الثَّانِي: فِي الْأَفْعَالِ الْمَخْلُوقَةِ

وَسَائِرُ الْأَشْيَاءِ غَيْرُ الدَّاتِ وَغَيْرُ مَا الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ
مَخْلُوقَةٌ لِرَبِّنَا مِنَ الْعَدَمِ وَضَلَّ مَنْ أَنْتَى عَلَيْهَا بِالْقِدَمِ
وَرَبَّنَا يَخْلُقُ بِإِخْتِيَارٍ مِنْ غَيْرِ حَاجَةٍ وَلَا اضْطَرَارٍ
لَكَنَّهُ لَا يَخْلُقُ الْخَلْقَ سُدَى كَمَا أَتَى فِي النَّصِّ فَاتَّبَعَ الْهُدَى
أَفْعَالُنَا مَخْلُوقَةُ اللَّهِ لَكَنَّهَا كَسْبُ لَنَا يَا لَاهِي
فَكُلُّ مَا يَفْعُلُهُ الْعَبَادُ مِنْ طَاعَةٍ أَوْ ضَدَّهَا مُرَادُ
لِرَبِّنَا مِنْ غَيْرِ مَا اضْطَرَارٍ مِنْهُ لَنَا فَأَفْهَمُ وَلَا ثُمَّارٍ
وَجَازَ لِلْمَوْلَى يُعَذِّبُ الْوَرَى مِنْ غَيْرِ مَا ذَبِّ وَلَا جُرمٍ جَرَى
فَكُلُّ مَا مِنْهُ تَعَالَى يَجْمُلُ لَأَنَّهُ عَنْ فَعْلِهِ لَا يُسَأَلُ
إِنْ يُشِبْ فَإِنَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَإِنْ يُعَذِّبْ فَبِمَحْضِ عَدْلِهِ
فَلَمْ يَجِبْ عَلَيْهِ فَعْلُ الْأَصْلَحِ وَلَا الصَّلَاحِ وَيَحْ مَنْ لَمْ يُفْلِحِ
فَكُلُّ مَنْ شَاءَ هُدَاهُ يَهْتَدِي وَإِنْ يُرِدْ ضَلَالَ عَبْدٌ يَعْتَدِي

فَصْلٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى الرِّزْقِ

وَالرِّزْقُ مَا يَنْفَعُ مِنْ حَلَالٍ أَوْ ضَدِّهِ فَحُلْ عَنِ الْمُحَالِ
لَأَنَّهُ رَازِقُ كُلِّ الْخَلْقِ وَلَيْسَ مَخْلُوقٌ بِغَيْرِ رِزْقٍ

وَمَنْ يَمْتُ بِقَتْلِهِ مِنَ الْبَشَرِ أَوْ غَيْرِهِ فِي الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ
وَلَمْ يَفْتُ مِنْ رِزْقِهِ وَلَا الأَجَلُ شَيْءٌ فَدَعْ أَهْلَ الضَّلَالِ وَالْخَطَلِ

الْبَابُ الثَّالِثُ: فِي الْأَحْكَامِ وَالْكَلَامِ عَلَى الْإِيمَانِ وَمَتَعَلَّمَاتِ ذَلِكَ
وَاجِبٌ عَلَى الْعِبَادِ طَرَا أَنْ يَعْبُدُوهُ طَاعَةً وَبِرًا
وَيَفْعَلُوا الْفِعْلَ الَّذِي بِهِ أَمْرٌ حَتَّمًا وَيَتَرُكُوا الَّذِي عَنْهُ زَجَرٌ

فَصْلٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْقَضَاءِ وَالْقَدْرِ
وَكُلُّ مَا قَدَرَ أَوْ قَضَاهُ فَوَاقِعٌ حَتَّمًا كَمَا قَضَاهُ
وَلَيْسَ وَاجِبًا عَلَى الْعَبْدِ الرِّضَا بِكُلِّ مَقْضِيٍّ وَلَكِنْ بِالْقَضَا
لَاَنَّهُ مِنْ فِعْلِهِ تَعَالَى وَذَاكَ مِنْ فَعْلِ الَّذِي تَقَالَى

فَصْلٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى الذُّنُوبِ وَمَتَعَلَّمَاتِهَا
وَيَفْ سُقُ الْمُذْنِبُ بِالْكَبِيرَةِ كَذَا إِذَا أَصَرَّ بِالصَّغِيرَةِ
لَا يَخْرُجُ الْمَرْءُ مِنَ الْإِيمَانِ بِمُوبَقاتِ الذُّنُوبِ وَالْعَصَيَانِ
وَاجِبٌ عَلَيْهِ أَنْ يَتُوبَ مِنْ كُلِّ مَا جَرَّ عَلَيْهِ حُبَّا
وَيَقْبَلُ الْمَوْلَى بِمَحْضِ الْفَضْلِ مِنْ غَيْرِ عَبْدٍ كَافِرٍ مُنْفَصِلٍ
مَا لَمْ يَتَبَّ مِنْ كُفْرِهِ بِضَدِّهِ فَيَرْتَجِعُ عَنْ شَرِّكِهِ وَصَدِّهِ
وَمَنْ يَمْتُ وَلَمْ يَتَبَّ مِنَ الْخَطَا فَأَمْرُهُ مُفَوَّضٌ لِذِي الْعَطَا

فَإِنْ يَشَاءُ يَعْفُو وَإِنْ شَاءَ اتَّقَمْ وَإِنْ يَشَاءُ أَعْطَى وَأَجْزَلَ النِّعَمْ

فَصُلْ في ذِكْرِ مَنْ قِيلَ بَعْدَمْ قُبُولَ إِسْلَامِهِ
مِنْ طَوَائِفِ أَهْلِ الْعَنَادِ وَالزَّنْدَقَةِ وَالْإِلْحَادِ
وَقِيلَ فِي الدُّرُوزِ وَالزَّنَادِقَةِ وَسَائِرِ الطَّوَائِفِ الْمُنَافِقَةِ
وَكُلُّ دَاعٍ لَا بِتَدَاعٍ يُقْتَلُ كَمَنْ تَكَرَّرَ نُكُثُّهُ لَا يُقْبَلُ
لَائَهُ لَمْ يُبْدِ مِنْ إِيمَانِهِ إِلَّا الَّذِي أَذَاعَ مِنْ لِسَانِهِ
كَمُلْحَدٌ وَسَاحِرٌ وَسَاحِرَةٌ وَهُمْ عَلَى نِيَاتِهِمْ فِي الْآخِرَةِ
قُلْتُ وَإِنْ دَلَّتْ دَلَائِلُ الْهُدَى كَمَا جَرَى لِلْعَيْلَبُونِيِّ اهْتَدَى
فَإِئَّهُ أَذَاعَ مِنْ أَسْرَارِهِمْ مَا كَانَ فِيهِ الْهَتْكُ عَنْ أَسْتَارِهِمْ
وَكَانَ لِلَّدِينِ الْقَوِيمِ نَاصِرًا فَصَارَ مِنَّا بَاطِنًا وَظَاهِرًا
فَكُلُّ زِنْدِيقٍ وَكُلُّ مَارِقٍ وَجَاحِدٍ وَمُلْحَدٍ مُنَافِقٍ
إِذَا اسْتَبَانَتْ صِحَّةُ الْلَّدِينِ فَإِئَّهُ يُقْبَلُ عَنْ يَقِينِ

فَصُلْ في الْكَلَامِ عَلَى الإِيمَانِ وَالْخِتَالَفِ النَّاسِ فِيهِ
وَتَحْقِيقِ مَذْهَبِ السَّلَفِ فِي ذَلِكَ
إِيمَانُنَا قَوْلٌ وَقَصْدٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ بِالْتَّقْوَى وَيَنْقُصُ بِالْزَّلَلِ
وَنَحْنُ فِي إِيمَانِنَا نَسْتَشْنِي مِنْ غَيْرِ شَكٍ فَاسْتَمْعُ وَاسْتَبِنْ
نُتَابِعُ الْأَخْيَارَ مِنْ أَهْلِ الْأَثَرِ وَنَقْتَنِي الْأَثَارَ لَا أَهْلَ الْأَشَرِ

وَلَا تُقْرِئْ إِيمَانَنَا مَخْلُوقٌ وَلَا قَدِيمٌ هَكَذَا مَطْلُوقٌ
 فَإِنَّهُ يَسْمَلُ لِلصَّلَاةِ وَنَحْوَهَا مِنْ سَائِرِ الطَّاعَاتِ
 فَفَعَلْنَا نَحْوُ الرُّكُوعِ مُخْدَثٌ وَكُلُّ قُرْآنٍ قَدِيمٌ فَابْحَثُوا
 وَكُلَّ اللَّهِ مِنَ الْكَرَامِ اثْنَيْنِ حَافِظِينِ لِلأَنَامِ
 فِي كِتْبَانِ كُلَّ أَفْعَالِ الْوَرَى كَمَا أَتَى فِي النَّصِّ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا

الْبَابُ الرَّابِعُ

فِي ذِكْرِ بَعْضِ السَّمْعَيَاتِ مِنْ ذِكْرِ الْبَرْزَخِ وَالْقُبُورِ وَأَشْرَاطِ السَّاعَةِ
 وَالْحَشْرِ وَالنَّشْرِ

وَكُلُّ مَا صَحَّ مِنَ الْأَخْبَارِ أَوْ جَاءَ فِي التَّنْزِيلِ وَالآثَارِ
 مِنْ فَتْنَةِ الْبَرْزَخِ وَالْقُبُورِ وَمَا أَتَى فِي ذَٰلِكَ مِنَ الْأُمُورِ
 وَأَنَّ أَرْوَاحَ الْوَرَى لَمْ تُغْدِمْ مَعَ كَوْنِهَا مَخْلُوقَةً فَاسْتَفْهِمِ
 فَكُلُّ مَا عَنْ سَيِّدِ الْخَلْقِ وَرَدَ مِنْ أَمْرٍ هَذَا الْبَابُ حَقٌّ لَا يُرَدُّ

فَصَلْ فِي أَشْرَاطِ السَّاعَةِ وَعَلَامَاتِهَا الدَّالَّةِ عَلَى اقْتِرَابِهَا وَمَجِيئِهَا
 وَمَا أَتَى فِي النَّصِّ مِنْ أَشْرَاطٍ فَكُلُّهُ حَقٌّ بِلَا شَطَاطٍ
 مِنْهَا الْإِمَامُ الْخَاتَمُ الْفَصِيحُ مُحَمَّدُ الْمَهْدِيُّ وَالْمَسِيحُ
 وَأَنَّهُ يَقْتُلُ لِلْدَّجَالِ بَيْبَابِ لُدُّ خَلٌّ عَنْ جَدَالِ
 وَأَمْرُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ اثْبَتِ وَأَنَّهُ حَقٌّ كَهْدَمِ الْكَعْبَةِ

وَأَنَّ مِنْهَا آيَةً الْدُّخَانَ وَأَنَّهُ يُذْهِبُ بِالْقُرْآنِ
طُلُوعُ شَمْسٍ الْأَفْقِ مِنْ دُبُورٍ كَذَاتِ أَجْيَادٍ عَلَى الْمَسْهُورِ
وَآخِرُ الْآيَاتِ حَشْرُ النَّارِ كَمَا أَتَى فِي مُحْكَمِ الْأَخْبَارِ
فَكُلُّهَا صَحَّتْ بِهَا الْأَخْبَارُ وَسَطَرَتْ آثَارَهَا الْأَخْيَارُ

فَصْلٌ فِي أَمْرِ الْمَعَادِ

وَاجْزِمْ بِأَمْرِ الْبَعْثِ وَالنُّشُورِ وَالْحَشْرِ جَزْمًا بَعْدَ نَفْخِ الصُّورِ
كَذَا وُقُوفُ الْخَلْقِ لِلْحِسَابِ وَالصُّحْفِ وَالْمِيزَانِ لِلثَّوَابِ
كَذَا الصَّرَاطُ ثُمَّ حَوْضُ الْمُصْطَفَى فِيهَا لَمَنْ بِهِ تَالَ الشَّفَّافَا
عَنْهُ يُذَادُ الْمُفْتَرِي كَمَا وَرَدَ وَمَنْ نَحَا نَحْوَ السَّلَامَةِ لَمْ يُرَدْ
فَكُنْ مُطِيعًا وَاقْفُ أَهْلَ الطَّاعَةِ فِي الْحَوْضِ وَالْكَوْثَرِ وَالشَّفَاعَةِ
فِإِنَّهَا ثَابَتَةٌ لِلْمُصْطَفَى كَغَيْرِهِ مِنْ كُلِّ أَرْبَابِ الْوَفَا
مِنْ عَالَمٍ كَالرُّسُلِ وَالْأَبْرَارِ سَوَى الَّتِي خُصَّتْ بِذِي الْأَوَارِ

فَصْلٌ فِي الْكَلَامِ عَلَى الْجَنَّةِ وَالنَّارِ

وَكُلُّ إِنْسَانٍ وَكُلُّ جَنَّةٍ فِي دَارِ نَارٍ أَوْ نَعِيمٍ جَنَّةٍ
هُمَا مَصِيرُ الْخَلْقِ مِنْ كُلِّ الْوَرَى فَالنَّارُ دَارُ مَنْ تَعَدَّى وَافْتَرَى
وَمَنْ عَصَى بِذَنْبِهِ لَمْ يُخْلَدِ وَإِنْ دَخَلَهَا يَا بَوَارَ الْمُعْتَدِي
وَجَنَّةُ النَّعِيمِ لِلْأَبْرَارِ مَصُونَةٌ عَنْ سَائِرِ الْكُفَّارِ

وَاجْزِمْ بِأَنَّ النَّارَ كَالْجَنَّةِ فِي وُجُودِهَا وَأَنَّهَا لَمْ تُتَلَفِ
فَنَسْأَلُ اللَّهَ النَّعِيمَ وَالنَّظَرَ لِرَبِّنَا مِنْ غَيْرِ مَا شَاءَنِ غَبَرَ
فَإِنَّهُ يُنْظَرُ بِالْأَبْصَارِ كَمَا أَتَى فِي النَّصِّ وَالْأَخْبَارِ
لَاَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَمْ يَحْجِبْ إِلَّا عَنِ الْكَافِرِ وَالْمُكَذِّبِ

الْبَابُ الْخَامِسُ: فِي ذِكْرِ النُّبُوَّةِ

وَذِكْرُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذِكْرُ بَعْضِ الْأَنْبِيَاءِ
وَفَضْلِهِ وَفَضْلِ أَصْحَابِهِ وَأَمَّتِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
وَسَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ وَعَظِيمُ وَكَرِيمُ

وَمَنْ عَظِيمٌ مِنْهُ إِلَّا سَلَامٌ وَلُطْفُهُ بِسَائِرِ الْأَنْيَامِ
أَنْ أَرْشَدَ الْخَلْقَ إِلَى الْوُصُولِ مُبِينًا لِلْحَقِّ بِالرَّسُولِ
وَشَرْطٌ مَنْ أَكْرَمَ بِالنُّبُوَّةِ حُرِيَّةً ذُكُورَةً كَفُوَّةً
وَلَا تَنَالُ رُتبَةُ النُّبُوَّةِ بِالْكَسْبِ وَالْهَذِيبِ وَالْفُتُوَّةِ
لَكُنَّهَا فَضْلٌ مِنَ الْمَوْلَى الْأَجَلُ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ خَلْقِهِ إِلَى الْأَجَلِ
وَلَمْ تَنَلْ فِيمَا مَضَى الْأَبْيَاءُ مِنْ فَضْلِهِ تَأْتِي لِمَنْ يَشَاءُ
حَتَّى أَتَى بِالْخَاتِمِ الَّذِي خَتَمْ بِهِ وَأَعْلَانَا عَلَى كُلِّ الْأَمْمَـ

فَصْلٌ فِي بَعْضِ خَصَائِصِ النَّبِيِّ الْكَرِيمِ وَالرَّسُولِ السَّيِّدِ الْعَظِيمِ
نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الَّتِي اخْتَصَّهُ الْحَقُّ بِهَا جَلَّ شَاءَهُ
مِنْ دُونِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ

وَخَصَّهُ بِذَاكَ كَالْمَقَامِ وَبَعْثَهُ لِسَائِرِ الْأَنَامِ
وَمَعْجَزِ الْقُرْآنِ كَالْمِعْرَاجِ حَقًا بِلَا مَيْنٍ وَلَا اعْوَاجَ
فَكَمْ حَبَّةُ رَبُّهُ وَفَضْلَهُ وَخَصَّهُ سُبْحَانَهُ وَخَوَّاهُ

فَصْلٌ فِي التَّنْبِيهِ عَلَى بَعْضِ مُعْجَزَاتِهِ وَهِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا
وَمَعْجَزَاتُ خَاتَمِ الْأَنْبِيَاءِ كَثِيرَةٌ تَجُلُّ عَنْ إِحْصَائِي
مِنْهَا كَلَامُ اللَّهِ مُعْجَزِ الْوَرَى كَذَا اِشْتَقَاقُ الْبَدْرِ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا

فَصْلٌ فِي ذِكْرِ فَضْيَلَةِ نَبِيِّنَا وَأُولَى الْعِزْمِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ النَّبِيِّنَ وَالْمُرْسَلِينَ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَسَلَّمَ أَجْمَعِينَ

وَأَفْضَلُ الْعَالَمِ مِنْ غَيْرِ امْتِرَا نَبِيُّنَا الْمَبْعُوتُ فِي أُمّ الْقُرَى
وَبَعْدَهُ الْأَفْضَلُ أَهْلُ الْعِزْمِ فَالرُّسُلُ ثُمَّ الْأَنْبِيَاءُ بِالْجَزْمِ

فَصْلٌ فِيمَا يَجُبُ لِلْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ
وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ وَمَا يَسْتَحِيلُ فِي حَقِّهِمْ
وَإِنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ سَلَمٌ مِنْ كُلِّ مَا نَقْصٍ وَمِنْ كُفْرٍ عُصْمٍ
كَذَاكَ مِنْ إِفْكٍ وَمِنْ خِيَانَةٍ لِوَصْفِهِمْ بِالصَّدْقِ وَالْأَمَانَةِ

وَجَائِزٌ فِي حَقِّ كُلِّ الرُّسُلِ النَّوْمُ وَالنَّكَاحُ مِثْلُ الْأَكْلِ

فَصْلٌ فِي ذِكْرِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

وَلَيْسَ فِي الْأُمَّةِ بِالْتَّحْقِيقِ فِي الْفَضْلِ وَالْمَعْرُوفِ كَالصَّدِيقِ
وَبَعْدَهُ الْفَارُوقُ مِنْ غَيْرِ افْتِرَا وَبَعْدُهُ عُثْمَانُ فَاثْرُكِ الْمِرَا
وَبَعْدُ فَالْفَضْلُ حَقِيقًا فَاسْمَعِ مِنِي نِظَامِي لِلْبَطِينِ الْأَئْرَاعِ
مُجَدِّلُ الْأَبْطَالِ مَاضِي الْعَزْمِ مُفْرِجُ الْأَوْجَالِ وَافِي الْحَزْمِ
وَافِي النَّدَى مُبْدِي الْهُدَى مُرْدِي الْعِدَى مُجْلِي الصَّدَى يَا وَيْلَ مَنْ فِيهِ اعْتَدَى
فَحُجْهُ كَحُبِّهِمْ حَتَّمَا وَجَبْ وَمَنْ تَعَدَّى أَوْ قَلَى فَقَدْ كَذَبْ
وَبَعْدُ فَالْأَفْضَلُ بَاقِي الْعَشَرَةِ فَأَهْلُ بَدْرٍ ثُمَّ أَهْلُ الشَّجَرَةِ
وَقِيلَ أَهْلُ أَخْدِ الْمُقَدَّمَةِ وَالْأَوْلِ أَوْلَى لِلنُّصُوصِ الْمُحْكَمَةِ
وَعَائِشَةُ فِي الْعِلْمِ مَعْ خَدِيجَةَ فِي السَّبِقِ فَافْهَمْ نُكْتَةَ النِّتِيجَةِ

فَصْلٌ فِي ذِكْرِ الصَّحَابَةِ الْكَرَامِ بِطَرِيقِ الإِجْمَالِ وَبَيَانِ مَزَایَاهُمْ عَلَى غَيْرِهِمْ وَالتَّعْرِيفُ بِمَا يَحِبُّ لَهُمْ

وَلَيْسَ فِي الْأُمَّةِ كَالصَّحَابَةِ فِي الْفَضْلِ وَالْمَعْرُوفِ وَالإِصَابَةِ
فِإِنَّهُمْ قَدْ شَاهَدُوا الْمُخْتَارًا وَعَاهَدُوا الْأَسْرَارَ وَالْأَئْوَارَ
وَجَاهَدُوا فِي اللهِ حَتَّى بَأْنَا دِينُ الْهُدَى وَقَدْ سَمَا الْأَدْيَانَ
وَقَدْ أَتَى فِي مُحْكَمِ التَّنْزِيلِ مِنْ فَضْلِهِمْ مَا يَشْفِي لِلْغَلِيلِ

وَفِي الْأَحَادِيثِ وَفِي الْأَثَارِ وَفِي كَلَامِ الْقَوْمِ وَالْأَشْعَارِ
مَا قَدْ رَأَى مِنْ أَنْ يُحِيطَ نَظَمِي عَنْ بَعْضِهِ فَاقْفَعْ وَخُذْ عَنْ عِلْمِ
وَاحْذَرْ مِنَ الْخَوْضِ الَّذِي قَدْ يُزْرِي بِفَضْلِهِمْ مِمَّا جَرَى لَوْ تَدْرِي
فَإِنَّهُ عَنِ اجْتِهَادٍ قَدْ صَدَرْ فَاسْلَمْ أَذَلَّ اللَّهُ مَنْ لَهُمْ هَجَرْ
وَبَعْدَهُمْ فَالَّتَّابِعُونَ أَخْرَى بِالْفَضْلِ ثُمَّ تَابُوْهُمْ طُرَّا

فَصْلٌ فِي ذِكْرِ كَرَامَاتِ الْأُولَى إِنْ شَاءَ

وَكُلُّ خَارِقٍ أَتَى عَنْ صَالِحٍ مِنْ تَابِعٍ لِشَرْعِنَا وَنَاصِحٍ
فِإِنَّهَا مِنَ الْكَرَامَاتِ الَّتِي بِهَا نَقُولُ فَاقْفُ لِلأدَلَّةِ
وَمَنْ نَفَاهَا مِنْ ذَوِي الْضَّلَالِ فَقَدْ أَتَى فِي ذَاكَ بِالْمُحَالِ
لَا نَهَا شَهِيرَةً وَلَمْ تَزَلْ فِي كُلِّ عَصْرٍ يَا شَقَا أَهْلِ الزَّلَلِ

فَصْلٌ فِي الْمُفَاضَلَةِ بَيْنَ الْبَشَرِ وَالْمَلَائِكَةِ

وَعِنْدَنَا تَفْضِيلُ أَعْيَانِ الْبَشَرِ عَلَى مَلَائِكَةِ رَبِّنَا كَمَا اسْتَهَرَ
قَالَ وَمَنْ قَالَ سُوَى هَذَا افْتَرَى وَقَدْ تَعَدَّى فِي الْمَقَالِ وَاجْتَرَأَ

الْبَابُ السَّادِسُ: فِي ذِكْرِ الْإِمَامَةِ وَمُتَعَلَّقَاتِهَا

وَلَا غَنَى لِأُمَّةِ الإِسْلَامِ فِي كُلِّ عَصْرٍ كَانَ مِنْ إِمامٍ
يَذْبُثُ عَنْهَا كُلَّ ذِي جُحُودٍ وَيَعْتَنِي بِالْغَزْوِ وَالْحُدُودِ

وَفْعُلٌ مَعْرُوفٌ وَرُكْنُ الْكُفْرِ
 وَنَصْرٌ مَظْلُومٍ وَقْمَعٌ كُفْرٍ
 وَأَخْذُ مَالِ الْفَيْءِ وَالْخَرَاجِ
 وَنَحْوِهِ وَالصَّرْفِ فِي مِنْهَاجِ
 وَنَصْبِهِ بِالنَّصْ وَالإِجْمَاعِ
 وَقَهْرِهِ فَحْلٌ عَنِ الْخِدَاعِ
 وَشَرْطُهُ الْإِسْلَامُ وَالْحُرْيَةُ
 عَدَالَةٌ سَمْعٌ مَعَ الدَّرِيَةِ
 وَأَنْ يَكُونَ مِنْ قُرَيْشٍ عَالَمًا
 مُكَلَّفًا ذَا خَبْرَةٍ وَحَاكِمًا
 وَكُنْ مُطِيعًا أَمْرَهُ فِيمَا أَمْرَ مَا لَمْ يَكُنْ بِمُنْكَرٍ فِي حَذَرٍ

فَصْلٌ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ

وَاعْلَمُ بِأَنَّ الْأَمْرَ وَالنَّهْيَ مَعًا فَرْضًا كَفَائِيَةٌ عَلَى مَنْ قَدْ وَعَى
 وَإِنْ يَكُنْ ذَا وَاحِدًا تَعَيَّنَ اعْلَيْهِ لَكِنْ شَرْطُهُ أَنْ يَأْمَنَ
 فَاصْبِرْ وَزِلْ بِالْيَدِ وَاللُّسَانِ لِمُنْكَرٍ وَاحْذَرْ مِنَ الْقُصَانِ
 وَمَنْ نَهَى عَمَّا لَهُ قَدْ ارْتَكَبْ فَقَدْ أَتَى مِمَّا بِهِ يَقْضِي الْعَجَبُ
 فَلَوْ بَدَا بِنَفْسِهِ فَذَادَهَا عَنْ غَيْرِهَا لَكَانَ قَدْ أَفَادَهَا

الْخَاتَمَةُ نَسَأْلُ اللَّهَ حُسْنَهَا

مَدَارِكُ الْعُلُومِ فِي الْعِيَانِ مَحْصُورَةٌ فِي الْحَدِّ وَالْبُرْهَانِ
 وَقَالَ قَوْمٌ عِنْدَ أَصْحَابِ النَّظرِ حَسْ وَإِخْبَارٌ صَحِيحٌ وَالنَّظرُ
 الْحَدُّ وَهُوَ أَصْلُ كُلِّ عِلْمٍ وَصَفْ مُحيطٌ كَاشِفٌ فَافْتَهِمْ
 وَشَرْطُهُ طَرْدٌ وَعَكْسٌ وَهُوَ إِنْ أَئْبَا عَنِ الذَّوَاتِ فَالْتَّامَ اسْتَبِنْ

وَإِنْ يَكُنْ بِالْجِنْسِ ثُمَّ الْخَاصَةُ فَذَاكَ رَسْمٌ فَأَفْهَمَ الْمُحَاصَةَ
 وَكُلُّ مَعْلُومٍ بِحِسْنٍ وَحِجَارَةٍ فَنُكْرُهُ جَهْلٌ قَبِيحٌ فِي الْهِجَارَةِ
 فَإِنْ يَقُولُ بِنَفْسِهِ فَجَوْهَرٌ أَوْ لَا فَذَاكَ عَرَضٌ مُفْتَقِرٌ
 وَالْجَسْمُ مَا أَلْفَ مِنْ جُزْئَيْنِ فَصَاعِدًا فَاثْرُكَ حَدِيثَ الْمَمِينِ
 وَمُسْتَحِيلُ الدَّاتِ غَيْرُ مُمْكِنِ وَضِدُّهُ مَا جَازَ فَاسْمَعْ زَكْنِي
 وَالضَّدُّ وَالْخِلَافُ وَالنَّقِيضُ وَالْمِثْلُ وَالغَيْرَانِ مُسْتَفِيضُ
 وَكُلُّ هَذَا عِلْمٌ مُحَقَّقٌ فَلَمْ يُطْلَبْ بِهِ وَلَمْ يُنْمَقْ^(١)
 وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى التَّوْفِيقِ لِمَنْهَاجِ الْحَقِّ عَلَى التَّحْقِيقِ
 مُسَلِّمًا لِمُقْتَضَى الْحَدِيثِ وَالنَّصِّ فِي الْقَدِيمِ وَالْحَدِيثِ
 لَا أَعْتَنِي بِغَيْرِ قَوْلِ السَّلَفِ مُوَافِقًا أَمَمِي وَسَلَفِي
 وَلَسْتُ فِي قَوْلِي بِذَا مُقْلَدًا إِلَّا النَّبِيُّ الْمُصْطَفَى مُبْدِي الْهُدَى
 صَلَّى عَلَيْهِ اللَّهُ مَا قَطْرٌ نَزَلَ وَمَا تَعَانَى ذِكْرُهُ مِنَ الْأَزَلِ
 وَمَا انْجَلَى بِهَدِيهِ الدَّيْجُورُ وَرَاقَتِ الْأَوْقَاتُ وَالدُّهُورُ
 وَآلِهِ وَصَاحِبِهِ أَهْلِ الْوَفَا مَعَادُنِ التَّقْوَى وَيَنْبُوعُ الصَّفَا
 وَتَابِعٌ وَتَابِعٌ لِلتَّابِعِ خَيْرِ الْوَرَى حَقًا بِنَصِّ الشَّارِعِ
 وَرَحْمَةُ اللَّهِ مَعَ الرَّضْوَانِ وَالْبِرِّ وَالْتَّكْرِيمِ وَالْإِحْسَانِ
 تُهْدَى مَعَ التَّبْجِيلِ وَالإِنْعَامِ مِنِّي لِمَثْوَيِ عِصْمَةِ الإِسْلَامِ

(١)-لو قال: (فلم يطلبه ولم ينمّق) بالبناء للمفعول في كلا الفعلين لسلمة القافية من السناد الذي وقع فيها بسبب اختلاف حركة التوجيه في شعرٍ مقيد وهو من عيوب القوافي. والله أعلم.

أَئْمَّةُ الْدِّينِ هُدَاةُ الْأُمَّةِ أَهْلُ التَّقْوَى مِنْ سَائِرِ الْأَئْمَّةِ
لَا سِيَّمَا أَحْمَدَ وَالنُّعْمَانَ وَمَالِكَ مُحَمَّدَ الصَّنْوَانَ
مَنْ لَازِمٌ لِكُلِّ أَرْبَابِ الْعَمَلِ تَقْلِيدُ حَبْرٍ مِنْهُمْ فَاسْمَعْ تَخَلَّ
وَمَنْ نَحَا لِسُبْلِهِمْ مِنَ الْوَرَى مَا دَارَتِ الْأَفْلَاكُ أَوْ نَجْمُ سَرَى
هَدِيَّةٌ مِنِّي لِأَرْبَابِ السَّلَفِ مُجَانِبًا لِلْخَوْضِ مِنْ أَهْلِ الْخَلْفِ
خُذْهَا هُدِيَّتٌ وَاقْتَفِي نِظَامِي تُفْزِ بِمَا أَمْلَيْتَ وَالسَّلَامِ

تم هذا النظم المبارك بحمد الله تعالى

لر صدور هذه المنظومة المباركة

من موقع ومنتديات بوابة الإسلام

لا تسونا من صالح دعائكم

www.islamdor.com